

الخلافا حول مسألة "الحارث وعبد الجبار" عند الإباضية بالمغرب الإسلامي

قراء تاريخية من خلال بعض المصادر الإباضية

Controverse sur la question «d'Al-Harith et Abdul-Jabbar» chez les Ibadites au Maghreb islamique Lecture historique à travers des sources ibadites.

د. محمد غزالي*، جامعة أم البواقي، الجزائر.

Ghe2009@gmail.com

تاريخ التسليم: (2020/10/18)، تاريخ المراجعة: (2020/11/11)، تاريخ القبول: (2020/11/30)

Abstract :

ملخص :

Numerous differences and opinions on questions of belief abounded within the Ibadi school, touching in particular the great principles on which the doctrine was based, such as the question of imamate, loyalty and innocence, and one of the first discrepancies recorded by Ibadi sources is that of Al-Harith and Abdul-Jabbar (m. between 131/748), which became a theoretical controversy in which there was much discussion.

The question, as stated by Al Shammakhy, says that: "If two men from the same region kill each other and both die for lack of evidence, who is the killer of the murdered man?" ". A controversy which was raised during several stages of succession after their death (m. Between 131/748), in the succession of Ismail Bin Ziyad Al-Nafousi (132/739) who ensured the imamate in Tripoli, during the period of Abi Al Khattab in the year (140/758), as well as during the 4th and 5th centuries last. In this study, we will stage the two characters of Al-Harith and Abdul-Jabbar, then the dispute that took place after their death, and what scholars have said about it.

Keywords : Ibadism, Al-Harith, Abdul-Jabbar, loyalty, innocence, succession, Rostemid State

لقد تعددت الخلافات والآراء في مسائل العقيدة داخل المذهب الإباضي، وبخاصة ما تعلق بالأصول الكبرى التي قام عليها المذهب مثل مسألة الإمامة، والولاء والبراء؛ ومن أول الخلافات التي سجلتها المصادر الإباضية مسألة الحارث وعبد الجبار-توفيا بين 131/748م-، التي تطورت لتصبح خلافا نظريا كثر فيه الكلام، والمسألة كما عرفها الشماخي هي: "أن يقتل رجلان من أهل الولاية، فيقتل كل واحد صاحبه، ولا يدري الظالم والباغي من المبيغي عليه"، وقد أثير هذا الخلاف في مراحل مختلفة، بداية من مقتلها سنة 131هـ/748م، في خلافة إسماعيل بن زياد النفوسي (132هـ/739م) الذي تولى الإمامة في طرابلس بعد مقتلها، وكذا في مرحلة ولاية أبي الخطاب سنة 140هـ/758م، وأيضاً خلال القرن الرابع والخامس الهجري، ومن خلال هذه الدراسة سنتحدث عن ظهور الحارث وعبد الجبار على مسرح الأحداث، ثم الخلاف الذي حصل بعد مقتلها، وأهم ما قاله علماء المذهب حول المسألة.

الكلمات المفتاحية : الإباضية؛ الحارث؛ عبد الجبار؛ الولاء؛ البراء، الولاية؛ الدولة الرستمية.

* المؤلف المراسل: د. محمد غزالي، الإيميل: Ghe2009@gmail.com

مقدمة

ترجع الفرقة الإباضية في نسبها إلى عبد الله بن أباض المَري التميمي، ويرتبط ظهورها ببداية النصف الثاني من القرن الأول الهجري، وفي آخره تقررت الفروق بين الإباضية وغيرهم من أصحاب النحل الأخرى، والإباضية يصرون على انتسابهم إلى الإمام العالم الفقيه الثقة جابر بن زيد أبي الشعثاء (ت 93هـ) (الكريم، 1998م، ص 150). تلميذ ابن عباس، وهو من أئمة التابعين، احتج به الشيخان البخاري ومسلم في صحيحهما.

وليس من شك أن بلاد المغرب ظفرت من أبي عبيدة باهتمام كبير، إذ كانت ميدانا خصبا لنشر المذهب، فبعث بداعيته سلمة بن سعد في بداية القرن الثاني للهجرة لنشر الدعوة الإباضية بين المغارب (اسماعيل، 1985، ص 54)؛ فانقل مغامرا وارتاد البلاد من منطقة إلى أخرى، حتى وصل إلى إفريقية، فبث فيها آراءه، وعلوم الطائفة كما سمعها من أستاذ المذهب أبي عبيدة (الشماعي، 2009م، ص 212)، ويلاحظ أن نشاطه أثمر، لأننا للاحظناه يحافظ على علاقته بالبصرة، وبإمام المذهب (لقبال، 1981م، ص 165).

استطاع سلمة بن سعد أن يكسب قلوب البربر، وأن يبين تعاليم المذهب وأصوله الفقهية لهم، وسلمة بن سعد عالم عامل وداعية، صنفه الدرجيني في طبقة تابعي التابعين، أخذ العلم عن داعية المذهب جابر بن زيد، وعن أبي عبيدة مسلم بن أبي كريمة، وعن ضمام بن السائب وغيرهم (معجم أعلام الإباضية، 1999م، ص 391)، وهو أول من جاء من البصرة يريد مذهب الإباضية، ليدعو إليها في بلاد المغرب (بكر، 1979م، ص 25).

ظهور الحارث وعبد الجبار على مسرح الأحداث:

لقد تواصل نشاط الخوارج رغم القضاء على ثورات الصفرية كثورة ميسرة، وثورة عكاشة وعبد الواحد في موقعتي القرن والأصنام، وبخاصة مع تداعي الخلافة الأموية بالضعف، على إثر وفاة الخليفة هشام بن عبد الملك سنة 125هـ/ 743م، ولعل من أبرز الأحداث دلالة على ضعف هيبة الخلافة بالمغرب تغلب عبد الرحمن بن حبيب بن أبي عبيد (التعليق رقم 01) على إفريقية سنة 127هـ/ 745م، وإرغام حنظلة بن صفوان على مغادرتها (اسماعيل، 1985، ص 73)، واستطاع عبد الرحمن بن حبيب أن يظل واليا على بلاد المغرب، برغم من سقوط الدولة الأموية سنة 132هـ/ 749م وقيام الدولة العباسية، إذ اضطرت الخلافة العباسية إلى الاعتراف بهذا الوالي، جريا على عادة إمارة الاستيلاء (التعليق رقم 02) لأنها كانت في المراحل الأولى، وذلك لدعم كيانها في المغرب (عيسى، 1987م، ص ص 62-63).

وشهد عصر عبد الرحمن كما تشير المصادر التاريخية قيام عدة ثورات منها ثورة عروة بن الوليد الصدفي (التعليق رقم 03) بتونس، وثابت الصنهاجي ببجاية، وعبد الجبار بن الحرث بطرابلس (التعليق رقم 04) الذي كان على رأي الإباضية (المراكشي، 1983م، ص 60).

ورغم أن المصادر التاريخية لم تُشر إلى تاريخ هذه الثورات، فمن المرجح أن تاريخها كان بعد ولاية عبد الرحمن على إفريقية أي بعد سنة 127هـ/745م بدليل نص ابن عذاري الذي يقول: "ولما ولي عبد الرحمن، ثار عليه جماعة من العرب والبربر" (المراكشي، 1983م، ص 60-61)، ونص ابن خلدون القائل: "ثم ثارت عليه الخوارج في كل جهة فكان عطاء بن الأزدي، وعروة بن الوليد الصغري بتونس، وثابت الصنهاجي ببجاية" (خلدون، 2000م، ص 243).

وكان ممن ثار عليه بمنطقة طرابلس عبد الله بن قيس المرادي والحارث بن تليد الحضرمي اللذين دخلا مع عبد الرحمن في مواجهات انهزم فيها هذا الأخير، وألحقوا بقواده هزائم نكراء في مواجهات عديدة منها الموقعة التي دارت بالقرب من هواره والتي هزم فيها يزيد بن صفوان ومجاهد بن مسلمة الهواري، والمعركة التي دارت بتورغا وقد انهزم فيها عمر بن عثمان.

والحارث وعبد الجبار هما رجلان من أهل الولاية عند الإباضية، كانا قبل إمامة أبي الخطاب (الدرجيني، 1974، ص 24)، أخذوا العلم عن أبي عبيدة مسلم بن أبي كريمة، اشتركا في ثورة أبي حمزة الشاري، الذي أرسله الإمام طالب الحق عبد الله بن يحيى الكندي (التعليق رقم 05) لافتتاك مكة والمدينة من يد الأمويين، ثم خرجا بعد ذلك إلى المغرب الأدنى، ولعل ذلك كان بإشارة من أبي عبيدة، وقد بايعتهما على الولاية قبائل هواره ونفوسة وزناتة ولماية، فنظما شؤونها (معجم أعلام الإباضية، 1999م، ص 241).

وقد اختلفت المصادر هل كان الحارث إمام أحكام وعبد الجبار قاضيه؟ أم أنهما اشتركا في الحكم؟، أم أن الحارث هو القاضي والإمامة كانت لعبد الجبار، ولم نجد في المصادر الإباضية ما يفصل في هذه القضية، واتفق الإباضية على أن الإمامة كانت بينهما على حيز طرابلس المغرب، غير أن بعض المراجع (سالم، 1999م، ص 240) تثبت أن الإمامة كانت بيد الحارث بن تليد الحضرمي. إن ظهور الحارث وعبد الجبار بجيش منظم لمواجهة جيش الخلافة دليل على أن إمامة الظهور كانت قائمة، وهو ما أقلق عامل الأمويين في المنطقة؛ فبعد أن قويت شوكتها في طرابلس خرجا على عبد الرحمن بن حبيب، وقتلوه، يقول الرقيق القيروني: "وخرج بناحية طرابلس رجلان يقال لأحدهما عبد الجبار والآخر الحارث، وهما من البربر يدينان بدين الخوارج، وكان بطرابلس عامل لعبد الرحمن يقال له بشر بن حنش مولى لقيس، فخرج في جماعة من مشائخهم إلى البربر ليصالحوهم، فقتلوه عن آخرهم" (القيرواني، 1994م، ص 75).

وخرج الحارث وعبد الجبار على عامل عبد الله بن حبيب يعود في الأساس إلى نظرة الإباضية للإمامة، فهم يجردون السيوف ضد الحكام المخالفين لهم، ونتيجة السياسة المنتهجة ضد الرعية، وهو ما جعلهم من الناحية الفكرية يُنظرون لشخصية الإمام وخصائصه، والشروط التي يجب أن تتوفر فيه لتولي هذا المنصب، وهو الأمر الذي جعلهم يعلنون إمامة الظهور في طرابلس، فأعلنوا العصيان والتمرد على عبد الرحمن بن حبيب.

ولما بلغ ذلك عبد الرحمان خرج إليهما فقاتلها (القيرواني، 1994م، ص75)، وإثر هذه الواقعة وُجِدَ عبد الجبار والحارث مقتولين، وسيف كل واحد منهما في جثة الآخر، فوقع الاختلاف فيهما (الدرجيني، 1974، ص24)، فظهرت أقوال كثيرة، وقواعد تأصيلية لتفسير هذه الحادثة من قبل الإباضية. إن الغريب في هذه الأحداث المتتالية التي تبين التطور الزمني للصراع القائم بين عبد الرحمن بن حبيب والحارث وعبد الجبار الإباضيين لم تذكر في المصادر الإباضية القديمة، كسير أبي زكريا والشماخي والدرجيني والبرادي والوساني وغيرهم، وإنما تفردت بذكرها المصادر السنية كتاريخ إفريقية والمغرب، والبيان المغرب، وهذا ما يجعلنا نطرح تساؤل عن سبب احجام هذه المصادر عن الخوض في الحادثة. وإن كنا لا نملك تفسيراً حقيقياً يبرر ذلك فإنه من المرجح أن الفتوى التي صدرت من قبل علماء الإباضية حول ضرورة التوقف عن ذكر الحادثة (الدرجيني، 1974، ص24)، هو خطورة المرحلة، والتي تعتبر الخطوة الأولى لإعلان إمامة الظهور، فكان الخوف من أن يقع خلاف بين الإباضية من شأنه القضاء على الدعوة الإباضية في مهدها الأول، كما يمكن تفسير ذلك إلى النظرة العدائية التي وصف جيش عبد الرحمن بن حبيب بالطغاة.

الخلافا الحاصل حول مسألة عبد الجبار والحارث:

إن من الصعوبات التي تواجه الباحث عند الحديث عن هذه المسألة، والانشقاقات الداخلية الحاصلة حولها هو انفرادية المصادر، حيث نجد أنفسنا نتعامل مع مصادر أحادية الخبر تعود كلها للفرقة الإباضية، مثل كتاب سير الأئمة لأبي زكرياء، والطبقات للدرجيني، والسير للشماخي وغيرها، وإن كان علينا إلزاماً الأخذ بها، فإننا نتحفظ على الكثير من رواياتها، باعتبار أنها تروي الوقائع والأحداث على ما يخدم المذهب الإباضي.

والخلافا حول مسألة الحارث وعبد الجبار (توفيا بين 131 / 748م) هو من أول الخلافات المذهبية التي ظهرت عند الإباضية في بلاد المغرب، حتى أصبح خلافا نظرياً كثر فيه الكلام، وقد أثر هذا الخلاف بداية من مقتلها سنة 131هـ / 748م، وفي خلافة إسماعيل بن زياد النفوسي (132هـ / 739م) الذي تولى الإمامة في طرابلس بعد مقتلها، وأثر الخلاف أيضاً في مرحلة ولاية أبي الخطاب سنة 140هـ / 758م، وأيضاً خلال القرن الرابع الهجري كما سنشير في هذه الدراسة. لقد نُظِر في المسألة من مبدأ الولاء والبراء، الذي يحدد الصلة بين الإباضية وغيرهم من المخالفين، وهل يعد من خرج عنهم مؤمناً أم كافراً؟، وهو الأساس في إثبات الانتماء أم الإقصاء من المشاركة في مختلف مظاهر الحياة الاجتماعية، وعلى هذا فإن هذا المبدأ من أكثر المسائل التي أصل لها علماء الإباضية، في ظل ما كان يجري من أحداث سياسية وعسكرية في المنطقة، للحفاظ على تماسك ووحدة الجماعة، واستمرار التطور لمذهبها.

وبهذا المفهوم ربطها الشماخي (ت 928هـ / 1521م) وعرفها بقوله: "أن يقتتل رجلان من أهل الولاية، فيقتل كل واحد صاحبه، ولا يدرى الظالم والباغي من المُبغى عليه" (الشماخي، 2009م، ص247)،

وعلى هذا الأساس كثرت الفتوى في هذه المسألة، ونقل الخلافا الى المشرق، وتارت هناك خلافا كبيرة بين علماء الإباضية، غير أنها لم تبلغ الحدة التي وصلتها في المغرب، وقد أطلعنا الدرجيني (ت 670هـ/1271م) على هذا بقوله: "وقد حَدَّثَ بعض أصحابنا أن مسألة الحارث وعبد الجبار اتصلت الى المشرق، فكان بين أصحابنا الذين في المشرق بهذه المسألة اختلاف وفرقة، وفي المغرب أشد من ذلك" (الدرجيني، 1974، ص24).

وهكذا كان الانقسام بين الإباضية في هذه المسألة الى ثلاثة مواقف متباينة مختلفة وهي:

الموقف الأول: البراءة منهما، لأن كل واحد منهما قتل الآخر (الدرجيني، 1974، ص24).

الموقف الثاني: الإبقاء على ولايتهما، وعدم التبرؤ منهما، وقد احتج أصحاب هذا الموقف بالصلاح الذي كان يتصف به الرجلان المتيقن فيه، وَقَتْلُ أحدهما الآخر مشكوك فيه (الدرجيني، 1974، ص24)، وهذا الفريق يذهب الى تكذيب المسألة من أساسها، إذ لا يمكن لرجلين من أهل الصلاح والتقوى أن يقوموا بفعل كهذا، وعليه يكون البغاة -يقصدون جيش عبد الرحمن- هم أصحاب الفعل، فبعد قتلها للرجلين، أولجوا سيف كل واحد منهما في جثة صاحبه، وتركوهما على هذه الهيئة ليحدثوا الخلافة في وسط الموالين لهما (التعليق رقم 6).

الموقف الثالث: الوقوف عن ولايتهما والبراءة منهما، لأنه لا يمكن التعرف على الباغي منهما فيتبرأ منه، ولا المبغى عليه فيتولاه (الدرجيني، 1974، ص24)، وهو موقف وسط بين القول الأول والثاني تبناه اليزيدية.

وقد استدل أصحاب هذا الفرق بالحكم الفقهي في مسألة اللعان، وشبهوا هذه المسألة بمسألة اللعان، فكان القياس: أن يتوقف جمهور الإباضية عن اتهام الرجلين، كما يُتوقف عن اتهام الزوجين بالقذف والزنا، وقد ذكرت هذه المسألة كثيرا في المصادر الإباضية:

يقول الدرجيني: "وللزيدية هنا إفراط بمسألتين، إحداهما: أن يقع اللعان بين الزوجين وهما من أهل الولاية، فلا بد أن يكون البعل قاذفا أو تكون المرأة زانية، وكلا الفاحشتين من الكبائر، إلا أنا لا ندري من ارتكبهما منهما، فعلينا الوقوف أو البراءة" (الدرجيني، 1974، ص25).

ولعل الدرجيني يقصد باليزيدية من ذهبوا الى رأي عبد الله بن يزيد ولا يقصد اليزيدية الفرقة الإباضية التي تنتسب الى يزيد بن أنيسة، لأننا نجد البرادي في الجواهر يذكر ما يدل على أنهم ليسوا اليزيدية: وقال قائل بأن كل واحد منهما قتل الآخر، لكن لا ندري من الباغي منهما على صاحبه فنبراً منه، ولا المبغى عليه فنتولاه، ولكننا نتوقف عن كلاهما، وهذا قول أصحاب عبد الله بن يزيد".

وقد تجاوزت أصداء هذا النزاع المجال المغربي، وأضحت قضية فكرية شائكة لدى إباضية المشرق والمغرب، تحاوروا في شأنها دون الوصول الى قرار (علوي، 2008م، ص46)، وهو الأمر الذي جعل البعض يذهب موقف آخر هو: الكف عن ذكر المسألة كليا، وقد تبنى هذا الموقف أبو عبيدة امام المذهب في المشرق، وأبو الخطاب في المغرب، يقول الشماخي: "فكتب أبو عبيدة إليهم وطلب بالكف

عن ذكرهما، فأراد أبو الخطاب قطع مادة الخلاف" (الشماعي، 2009م، ص248)، وما من شك أن هذا الموقف كان يهدف في الأساس الى توقيف الخلاف حول هذه المسألة، حتى لا تتطور إلى صراعات من شأنها أن تحدث فُرقة في صفوف الإباضية.

وقد ذكر الدرجيني ناصحاً صريحاً فيه أبو الخطاب بتوقيف الخلاف، حين أتاه الإباضية مبايعين له على إمامة الظهور بقوله: "أبسط يدك لنبايعك على أن تحكم بيننا بكتاب الله وسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم وأثار الصالحين، فقال لهم أبو الخطاب: ما حسبت أن لهذا كان خروجي معكم، فقالوا لا بد لنا من تقليدك أمور المسلمين. فلما رأى جدتهم، قال لا أقبل أن أتحمّل أمانتكم إلا على شرط، فقالوا كل شرط يجوز فنحن نعطيكم، ونعطيك فيه، فقال لهم: شرطي عليكم أن لا تذكروا في عسكري مسألة الحارث وعبد الجبار، خوف من أن يكون في جماعة المسلمين اختلاف وفرقة" (الدرجيني، 1974، ص23).

ويبدو أن هذه المسألة وبداية من حكم أبي الخطاب لم تطفو على الصعيد العلمي، حيث لم نجد لها ذكراً في المصادر الإباضية، وذلك لأن أبا الخطاب أستشعر مدى خطر الخلاف حول مسائل الولاية في المرحلة الأولى من إمامة الظهور كما أسلفنا الذكر، لذلك اشترط أن لا تذكر المسألة في عسكره إذا ما أرادوا منه أن يتولى الإمامة.

وقد تحقق لأبي الخطاب هذا الشرط، حيث لم نجد في المصادر سواء الإباضية أو غيرها ظهوراً للخلاف حول هذه المسألة الى غاية القرن الرابع الهجري، حيث أوردت المصادر عودة الخلاف، وبدأ الخوض فيها من جديد بين أعلام المذهب.

أظهر المسألة من جديد أبو عمران موسى بن زكرياء (التعليق رقم 07) مع عبد الله المدوني (التعليق رقم 08)، يقول الدرجيني: "وذكرنا أن أبا عمران موسى بن زكرياء -رحمه الله- ضاق في الوقوف في الحارث وعبد الجبار، والذين وقع فيهم الاختلاف فقال فيها عبد الله المدوني بالوقوف، لأنهما لم يبلغنا صلاحهما إلا مقروناً بفسادهما" (الدرجيني، 1974، ص391).

وقد توسع الخلاف في المسألة على عهد أحد أعلام الإباضية وهو: أبو يعقوب يوسف بن نفاث القنطري النفوسي، من جملة مشايخ الدعوة الإباضية، سكن بلاد أريغ، وعاصر الشيخ سعيد بن زنجيل، وأبا عبد الله محمد بن بكر، وغيرهما، كان شيخاً فقيهاً، له فتاوي ومراسلات، تبوأ منزلة علمية هامة بين معاصريه، فكانوا يرجعون إليه للفصل في مسائل الخلاف، قتل في معركة درجين لماً استباحها عامل المعز بن باديس.

فقد ذكر الشماخي أنه عندما ورد يوسف بن نفاث (الشماعي، 2009م، ص ص 1055-1056) (الدرجيني، 1974، صفحة 391) (معجم أعلام الإباضية، 1999م، ص1096) على مجلسهما، والذي أنكر ما قاله المدوني، ووصف رأيه هذا برأي النكارية، ثم زاد توسع الخلاف أكثر عندما عرضت المسألة في مجلس العزابة، بحضور جل مشائخها، وقد ناقشوا فيها رأي المدوني، غير أنهم لم يتوصلوا الى أي نتيجة (الدرجيني، 1974، ص391).

ونجد أيضا ذكر للمسألة حين استفتى أبو عبد الله محمد بن بكر شيخه أبا نوح سعيد بن زنجيل (ق4هـ/10م) بمسجد قنطرة حين سأل عن أمر ولاية أطفال المسلمين، وفي معرض الحديث، قال أبو عبد الله: أليس يلزمنا معارضة النكار في الحارث وعبد الجبار إذا قلنا بالإمضاء على ولايتهم، وقالو بالوقوف فيها" (زكرياء، 1982م، ص245).

فرد أبو نوح لا يلزمنا معارضة النكار في ذلك لأننا نقول إنما كانت ولايتنا إياهم، بولايتنا لأبائهم، فإذا بلغو رجعوا إلى أفعالهم، وزال عنهم حكم آبائهم، وتوقفنا فيهم إذا صاروا إلى حكم أنفسهم، بعد إذ لم يكن لهم حكم آبائهم، وأما النكار فقد أزالوا المعنى الذي أثبتوا له الولاية، ولم يثبتوا ضد ما أزالوا، وهو البراءة، فلا يلزمنا معارضتهم في شيء" (زكرياء، 1982م، ص245).

خاتمة:

كان إجحام الإباضية عن ذكر هذه المسألة في بداية المرحلة الأولى للدعوة أو للإمامة الظهور هو الخوف من الفرقة والخلاف الذي يؤدي للتصادم، مما يؤدي إلى عرقلة مشروع تأسيس كيان سياسي، المتمثل في الدولة التي تحمي المذهب، وتساهم في تطويره.

إن هذا الانقسام المعبر عن الاختلاف في الرؤية الفكرية حول المسألة، كان له دور في تحديد

موضوع الصراع بالرجوع إلى أصل الخلاف -الولاء والبراء-، وقد نتج عنه اختلاف المقالات والاجتهادات والفتاوى والرأي، رغم وحدة النشأة والتفكير والمعتقد بين الإباضية، وربما هو عامل أثر في ظهور الفرق المخالفة للفرقة الأم، كالخلفية والفريضة والسكاكية وغيرها، والتي اتخذت لنفسها اتجاهاً كلامياً، حدد كل منها قواعد وأصول كل فرقة منشقة.

قائمة المراجع:

- التعليق رقم 01. والي HYPERLINK

"https://ar.wikipedia.org/wiki/%D8%A5%D9%81%D8%B1%D9%8A%D9%82%

" %D9%8A%D8%A9" إفريقيا إفريقيا من عام 127 هـ / 745م حتى وفاته عام 137 هـ /

754م. جده عقبة بن نافع مؤسس HYPERLINK

"https://ar.wikipedia.org/wiki/%D8%A7%D9%84%D9%82%D9%8A%D8%B1%

" %D9%88%D8%A7%D9%86" القيروان القيروان ، سار إلى الأندلس لما قتل أبوه حبيب على

أثر الهزيمة التي مني بها كلثوم بن عياض في موقعة "بقدورة"، فتطلع إلى الرياسة، لكنه لم يفلح أمام قوة

والي الأندلس أبي الخطار حسام بن ضرار الكلبي، فخاف على نفسه فخرج مستتراً، فركب البحر إلى

تونس، فنزل بها وذلك في جمادى الأولى سنة 127هـ/745م فدعا الناس إلى نفسه؛ فأجابوه. المراكشي،

مرجع سابق، ص 60. مجهول، أخبار مجموعة في فتح الأندلس، تحقيق إبراهيم الأبياري، دار الكتاب

المصري، القاهرة، ط2، 1989م، ص 43، 53.

- التعليق رقم 02. أن يستولى الأمير بالقوة على بلاد فيقلده الخليفة أمارتها، ويفوض إليه تدبيرها وسياستها فيكون الأمير باستيلائه مستتباً بالسياسة والتدبير، والخليفة بإذنه منفذاً لأحكام الدين. ينظر: الماوردي، الأحكام السلطانية، تحقيق خالد الجميلي، دار الحرية، بغداد، 1989 م، ص 55.
- التعليق رقم 03. ذكر عند ابن خلدون بالصغري وليس الصدي. ابن خلدون عبد الرحمن، مرجع سابق، ج4، ص 243.
- التعليق رقم 04. هو رجل من أهل الولاية عند الإباضية، تزعم الحركة الإباضية مع الحارث بن تليد الحضرمي، فثارا على والي عبد الرحمن بن حبيب، وسيطروا على طرابلس والمنطقة التي بينها وبين قابس، مما اضطر عبد الرحمن للخروج بنفسه لمحاربتهم، وتذكر المصادر الإباضية أنه وجد هو والحارث بن تليد الحضرمي مقتولين وبجانب كل واحد منهما سيف، فسميت هذه الحادثة بمسألة الحارث وعبد الجبار، وقد اثير حولها كلام كثير من قبل الإباضية في ذلك الوقت في المشرق والمغرب. ينظر: أبو العباس الدرجيني، طبقات المشائخ بالمغرب، تحقيق ابراهيم طلاي، مطبعة البعث، قسنطينة، 1974م، ص 24.
- عبد الرحمن ابن خلدون. (2000م). ديوان المبتدأ والخبر في ذكر العرب والعجم والبربر ومن عاصرهم من ذوي الشأن الكبير (المجلد 04). بيروت: دار الفكر.
- التعليق رقم 05. هو أبو يحيى عبد الله بن يحيى بن عمر بن الأسود بن عبد الله بن معاوية بن الحارث الكندي، الشهير طالب الحق الكندي (ت 130هـ/747م)، وهو امام الشرات بحضرموت، عاصر طلبة العلم الذين تتلمذو على أبي عبيدة بالبصرة، رجع الى اليمن وولي القضاء، أقام دولة باليمن بمعية أبي حمزة المختار بن عوف سنة 129هـ/746م، قضى عليها مروان بن الحكم سنة 130هـ/747م. ينظر: ابن الأثير، الكامل في التاريخ، ج5، ص 39. أبو الربيع سليمان بن عبد السلام الوسياني، سير الوسياني، تحقيق: عمرو بن لقمان بوعصبانة، وزارة التراث والثقافة، عمان، 1009م، ج1، ص 396.
- التعليق رقم 06. هذا ما ذهب إليه الدرجيني ورجحه، وقال عنه: هذا قول أصحابنا. المصدر نفسه، ص 24. ينظر كذلك: مجموعة من الباحثين، معجم أعلام الإباضية، المصدر السابق، ص 242.
- التعليق رقم 07. هو أبو عمران موسى بن زكرياء الدُمري، أحد أعلام رؤوس المذهب الإباضي ذكره الشماخي ضمن الطبقة التاسعة (400-450هـ/1009-1058م)، أدرك المشائخ وروى عنهم العلوم والآثار، وسادت تلاميذته فكل واحد منهم منبر في الدين ومنار، له كرامات مشهورة، كان ذو جودة في الخط. الدرجيني، المصدر السابق، ج2، ص 409. المصدر نفسه، ص 589.
- التعليق رقم 08. هو عبد الله المدوني أحد أعلام الإباضية، قال عنه الشماخي: "شيخ منقاد اليه، وأسوة لمن سلك السبيل أن يسلك عليه"، كان معاصراً لأبي زكرياء بن أبي مسور. المصدر نفسه، ص 706.

- حسن حافظي علوي. (2008م). المذاهب الإسلامية ببلاد المغرب من التعدد الى الوحدة. مطبعة النجاح الجديدة: الدار البيضاء.
- الحريري محمد عيسى. (1987م). الدولة الرستمية بالمغرب الاسلامي حضارتها وعلاقتها الخارجية بالمغرب والأندلس. الكويت: دار القلم للنشر والتوزيع.
- الدرجيني. (1974). طبقات المشائخ بالمغرب (ج01). قسنطينة: مطبعة البعث.
- أبو العباس أحمد الشماخي. (2009م). كتاب السير (ت 928هـ/1522). بيروت: دار المدار الإسلامي.
- ابن عذاري المراكشي. (1983م). البيان المغرب في أخبار الأندلس والمغرب. (تحقيق ليفي بروفنسال، المحرر) بيروت: دار الثقافة.
- الشهرستاني محمد بن عبد الكريم. (1998م). الملل والنحل. (تقديم صلاح الدين، المحرر) بيروت: دار مكتبة لهلال.
- الرقيق القيرواني. (1994م). تاريخ إفريقية والمغرب. (تحقيق محمد زينهم محمد عزب، المحرر) دار الفرجاني للنشر والتوزيع.
- محمود اسماعيل. (1985). الخوارج في بلاد المغرب حتى منتصف القرن الرابع الهجري. الدار البيضاء: دار الثقافة.
- موسى لقبال. (1979). المغرب الإسلامي. الجزائر: الشركة الوطنية للنشر والتوزيع.
- معجم أعلام الإباضية (ج02). (1999م). غرداية: جمعية التراث.
- السيد عبد العزيز سالم. (1999م). تاريخ المغرب في العصر الإسلامي. الإسكندرية: مؤسسة شباب الجامعة.
- الوارجلاني أبو زكرياء يحي بن أبي بكر. (1979م). سير الأئمة وأخبارهم، تحقيق اسماعيل العربي. الجزائر: المكتبة الوطنية.
- يحي بن أبي بكر أبو زكرياء. (1982م). سير الأئمة وأخبارهم. بيروت: دار الغرب الاسلامي.